## كتب ورسائل وفتاوي ابن تيمية في التفسير

هو رطب و عنب أو نحو ذلك و الشراب الذي هو ماء أو ما فيه ماء مائة عام لم يتغير فقدرته سبحانه و تعالى على أن يجعل الطعام و الشراب فى النشأة الأخرى لا يتغير بطريق الأولى و الأخرى و هذه الأمور لبسطها موضع آخر .

\$ فصل والمقصود هنا أن التولد لابد له من أصلين و إن ظن ظان أن نفس الهواء الذي بين الزنادين يستحيل نارا بسخونته من غير مادة تخرج منهما تنقلب نارا فقد غلط و ذلك لأنه لا تخرج نار إن لم يخرج منهما مادة بالحك و لا تخرج النار بمجرد الحك .

و أيضا فإنهم يقدحون على شيء أسفل من الزنادين كالصوفان و الحراق فتنزل النار عليه و إنما ينزل الثقيل فلولا أن هناك جزءا ثقيلا من الزناد الحديد و الحجر لما نزلت النار و لو كان الهواء و حده إنقلب نارا لم ينزل لأن الهواء طبعه الصعود لا الهبوط لكن بعد أن تنقلب المادة الخارجة نارا قد ينقلب الهواء القريب منها نارا أما دخانا و إما لهيبا